

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٨٦ لسنة ٢٠٠٠

بالمعاونين الملحقين للعمل ببنيات الأحوال الشخصية

ومنحهم صفة انضمية القضاء

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل

الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ ؛

قرر

(مادة ١٥)

يكون للمعاونين العاملين حالياً ببنيات الأحوال الشخصية صفة الضبطية القضائية

في خصوص الأعمال التي تناط بهم أثناء تأديتهم لأعمال وظائفهم ، وذلك فيما يتعلق

بتطبيق حكم المادة (٢٦) من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ .

كما تثبت تلك الصفة لكل من يُعين بهذه الوظيفة .

(مادة ٢)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٠/٣/٦

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر